

الواردة بالجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار إلابحملة المؤهلات الجامعية في المجال الاقتصادي .

وبعمايل بمحبب هذا القرار من شغل هذه الوظائف بتخصصات في غير المجال الاقتصادي بناء على موافقة ديوان الخدمة المدنية قبل صدور هذا القرار .

مادة (٥)

تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له .

مادة (٦)

يوقف صرف المكافأة الواردة بهذا القرار في حالة نقل أو ندب الموظف إلى وظيفة أخرى لتدخل ضمن الوظائف الاقتصادية التخصصية المتدرجة فنياً أو في حالة عمل القبادي في غير المجال الاقتصادي .

مادة (٧)

لا يجوز الجمع بين مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية المنصوص عليها بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو المستوى الوظيفي أو جهة معينة أو لشريحة في جهة معينة وكذلك المكافأة أو الزيادة التي تصرف شهرياً بصفة شخصية - وذلك ما لم يرد نص يقضى بغير ذلك .

مادة (٨)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي الوظائف الاقتصادية التخصصية المتدرجة فنياً إلى المستوى الأعلى الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط شغل الوظائف الواردة في الجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار .

مادة (٩)

يعمل بهذا القرار من ١/٤/٢٠١٢ وينشر في الجريدة الرسمية ، وبلغى العمل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه ، كما يلغى كل حكم يتعارض مع أحکامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
مصطفى جاسم الشمالي

صدر في: ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٣٣هـ

المرافق: ١٠ مايو ٢٠١٢م

مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢

بشأن

وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين

شاغلي الوظائف الاقتصادية

(التخصصية المتدرجة فنياً) في الجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩م في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

- وعلى المرسوم الصادر في ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ بشأن تقرير مكافأة مالية سنوية للموظفين الكويتيين العاملين في مجال التطوير الإداري والاقتصاد في الجهات الحكومية .

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (٨/٢٠١٢) المنعقد بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٢ .

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .



قرد

مادة (١)

يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون للوظائف الاقتصادية التخصصية المتدرجة فنياً الواردة بالجدول رقم (١) المرافق لهذا القرار مكافأة مستوى وظيفي على النحو الموضح في هذا الجدول .

مادة (٢)

يمنح الموظفون الكويتيون المشمولون بال المادة (١) - مكافأة تشجيعية بالفئات الواردة بالجدول رقم (٢) المرافق لهذا القرار .

مادة (٣)

يمنح الموظفون الكويتيون حملة المؤهل الجامعي في المجال الاقتصادي المعينون على درجات مجموعة الوظائف القيادية بجدول المرتبات العام العاملون في مجال التخصص - مكافأة تشجيعية بواقع «٣٥٠» ديناراً شهرياً .

مادة (٤)

لا يكون شغل الوظائف الاقتصادية التخصصية المتدرجة فنياً

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (25) لسنة 2012

جدول رقم (١)

بوظائف الاقتصاد التخصصية المدرجة فنياً

وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها

مستوى الوظيفي بالدينار شهرياً	شروط شغل الوظيفة	الوظيفة	المستوى
150	- دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة أو ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	كبير المعلمين الاقتصاديين	الأول
140	- دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	اختصاصي أول تحليل اقتصادي	الثاني
130	- دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	اختصاصي تحليل اقتصادي	الثالث
120	- دكتوراه في التخصص + سنتين خبرة أو ماجستير في التخصص + 4 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة	محلل أول اقتصادي	الرابع
110	- دكتوراه في التخصص أو ماجستير في التخصص أو مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة	محلل اقتصادي	الخامس
100	- مؤهل جامعي تخصصي	محلل مبتدئ اقتصادي	السادس

الموظف الحاصل على الدكتوراه في التخصص سيشغل وظيفة « محلل » لمدة سنتين بينما الموظف الحاصل على الماجستير في التخصص ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة أربع سنوات .

ملاحظات :

- 1 - تستخدم الوظائف الواردة في الجدول أعلاه لأعمال البحوث والدراسات الاقتصادية بالإضافة إلى التحليل الاقتصادي .
- 2 - يلزم لشغل الوظائف في الجدول أعلاه استناداً إلى درجة الماجستير أو الدكتوراه أن يسبق الحصول على هذه الدرجة العلمية الحصول على مؤهل جامعي في المجال الاقتصادي .
- 3 - يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف في الجدول أعلاه التخصصات العلمية في المجال الاقتصادي .
- 4 - تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول أعلاه - وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل المتخد أساساً في شغل الوظيفة ، على أن تكون تلك الخبرة في البحوث والدراسات الاقتصادية .
- 5 - يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه فيما إذا رأت الجهة ضرورة توافر هذه الشروط وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (25) لسنة 2012
 جدول رقم (2)

**فئات المكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين شاغلي
 الوظائف الاقتصادية - التخصصية في الجهات الحكومية**

المجموعة/ الدرجة	مجموعه الوظائف العامة	فئات المكافأة التشجيعية «بالدينار شهرياً»
«أ»	130	
«ب»	110	
الأولى	90	
الثانية	70	
الثالثة	50	
الرابعة	40	